

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٢٠٨٨ لسنة ٢٠٠١

فى شأن نقل التبعية الإدارية لنقطة شرطة الضبعية المستديمة
من مركز شرطة أرمنت بأمن قنا إلى مركز شرطة الأقصر
بالإدارة العامة لشرطة الأقصر

وزير الداخلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٣ لسنة ١٩٨٩ بالنظام الخاص بمدينة الأقصر ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الإدارة المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٦ لسنة ٢٠٠٠ المعدل للقرار رقم ٣٢٨٤
لسنة ١٩٩٥ بتعديل نطاق مدينة الأقصر ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٨١ باعتبار نقطة شرطة أرمنت الحيط
بمركز أرمنت التابعة لمديرية أمن قنا نقطة مستديمة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٥٥ لسنة ١٩٩٧ فى شأن رفع قطاع الأقصر إلى مستوى
إدارة عامة بمسمى الإدارة العامة لشرطة الأقصر ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٢٥ لسنة ١٩٩٧ فى شأن تنظيم الإدارة العامة
لشرطة الأقصر وتعديلاته ؛

- وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢٠٨ لسنة ١٩٩٩ فى شأن مقرر الخطة الخمسية ١٩٩٩-٢٠٠٤ من الأفراد بمديريات أمن مناطق شمال ووسط وجنوب الصعيد ؛
- وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٧٥ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء مركز شرطة بمدينة طيبة الجديدة وتعديل مكونات مركز شرطة الأقصر ؛
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٣٠٦ لسنة ٢٠٠١ فى شأن تعديل مقررات الأفراد بالخطة الخمسية ١٩٩٩-٢٠٠٤ لكافة مديريات الأمن ؛
- وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠١/١١/٨ ؛
- وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠١/١١/١٩ ؛

قرار:

مادة ١ - تُنقل التبعية الإدارية لنقطة شرطة الضبعية المستديمة من مركز شرطة أرمنت بمديرية أمن قنا إلى مركز شرطة الأقصر التابع للإدارة العامة لشرطة الأقصر ، على أن يقتصر نطاق اختصاصها على قرية الضبعية فقط .

مادة ٢ - فصل قرية المريس من نطاق اختصاص نقطة شرطة الضبعية وضمها لاختصاص نقطة شرطة أرمنت المحيط التابعة لمركز شرطة أرمنت بمديرية أمن قنا .

مادة ٣ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - وبلغى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/١١/٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى